الميثاق الأخلاقي

قطاع الدراسات العليا والبحث العلمي

كلية الهندسة والتكنولوجيا

جامعة المستقبل

٢٠٢٥ -٢٠٢٦

الميثاق الأخلاقي

قطاع الدراسات العليا والبحث العلمي

(الاصدار الثالث)

7-2026

تمت تحت اشراف

أ.د وكيل الكلية لشئون الدراسات العليا والبحث العلمي

مروة مصطفى النجار

لجنة الإعداد

ا.د. لطفي صقر (رحمه الله)

ا.د. سعيد فؤاد مخيمر

ا.د. مروة مصطفي النجار

لجنة المراجعة

ا.د. حسام الدين عبد الله طلعت

ا.د. سعيد فؤاد مخيمر

كلية الهندسة والتكنولوجيا

جامعة المستقبل

٢٠٢٥ -٢٠٢٦

المحتويات

مقـــــدمة.....5

1. القيم الجوهرية Core Values.....9

1.1 **التميز**9

1.2**النزاهة والشفافية**10

1.3 **العدالة والمساءلة والحوكمة**10

1.4**المسؤولية المجتمعية**.....10

1.5 الثقة10

1.6الولاء والإنتماء.....11

1.7 سرية المعلومات.....11

1.8التكامل11

1.9 الإدارة السلمية للأزمات خلال الخلافات.....11

1.10 الحرية الأكاديمية.....12

2. الميثاق الأخلاقي العام Code of Ethics13

2.1الكود الأخلاقي المهني Professional Ethics13

3. أخلاقيات ممارسة مهنة الهندسة Engineering Ethics.....17

3.1 المسئوليات العامة للمهندس تجاه المجتمع.....17

4. ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية والنشر.....12

4.1 حقوق الملكية الفكرية للأعمال الهندسية.....21

4.2 اجراءات الكلية للمحافظة علي حقوق الملكية الفكرية21

5. الميثاق الأخلاقي للبحث العلمي Scientific Research Ethics..24

5.1 القواعد الأخلاقية الاساسية في البحث العلمي24

5.2 الهدف من البحث العلمي24

5.3 ضوابط نشر المقالات العلمية.....25

5.4 السلوكيات المنافية لأخلاقيات البحث العلمي 27
5.5 إلتزامات أعضاء هيئة التدريس تجاه البحث العلمي
والمشاركة المجتمعية28
5.6 التزام الباحثين بقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية.....29
5.7 جهود الكلية لخلق مناخ مناسب لإجراء البحوث.....31
6. ضمان العدالة وآلية الشكاوى.....32
6.1ضمان العدالة وعدم التمييز.....32
6.2آليات تقديم الشكاوى والتظلمات.....34
المراجع (المصادر الرئيسة).....36

مقـــــــــــــــــــدمة

"إنما بعثت لأتمم مكارم الأخلاق"

لقد تم إصدار ميثاق القيم الأخلاقية لكلية الهندسة والتكنولوجيا – جامعة المستقبل من أجل ترسيخ قيم مشتركة يتبناها العاملون بالكلية لبناء علاقات بينية جيدة، ولتحقيق درجة عالية من الأخلاقيات القياسية المُتفق عليها إجماعًا بين أعضاء الوسط الجامعي لتحقيق مجموعة من الضوابط المتعلقة بسلوك العاملين والطلاب وبما يضمن تحقيق الشفافية والمسؤولية الاجتماعية المرجوة، ويعكس صورة إيجابية عن الجامعة وقيمها الأخلاقية ويكون له مردود إيجابي فى ترسيخ القيم الأخلاقية لطلاب الكلية.

ومن ميثاق الأخلاقيات تنبثق مدونات السلوك الخاصة بالإدارة الأخلاقية والأخلاقيات المهنية، والتي تعكس جميعها قيم الصدق والأمانة والعدالة في مختلف الممارسات التعليمية والإدارية. كما يستمد البحث العلمي مبادئه الأخلاقية من هذا الميثاق، من خلال الالتزام باحترام حقوق الأفراد وعدم التعدي على الملكية الفكرية والبحثية، مع السعي إلى تحقيق أقصى فائدة علمية ممكنة بأقل قدر من الأخطاء، وضمان العدالة والنزاهة بين العاملين في هذا المجال.

وترسيخاً لمكانتها الرائدة، بادرت كلية الهندسة والتكنولوجيا بإصدار ميثاقها الأخلاقي الأول عام 2019؛ واليوم، وبعد مرور سبع سنوات من المتغيرات المتسارعة، يأتي هذا التحديث الاستراتيجي لمواكبة الطفرات العلمية والمجتمعية المتلاحقة، وضمان اتساق الممارسات الأكاديمية مع أهداف التنمية المستدامة. يمثل هذا الإصدار دستوراً مهنياً يهدف إلى توجيه منسوبي الكلية نحو ممارسة هندسية سامية، تلتزم بأعلى معايير النزاهة وشرف المهنة، وتعمل كمرجع هادئ يضبط التعاملات داخل الحرم الجامعي وخارجه.

يشتمل هذا الميثاق على منظومة متكاملة من القيم والمبادئ التي تحكم كافة الأنشطة والفعاليات، حيث ينظم العلاقات البينية داخل مجتمع الجامعة ويحدد قواعد العمل الكفيلة بالارتقاء بمنظومة الأداء (الأكاديمي، الإداري، والأخلاقي). ومن خلال الالتزام ببنوده، تسعى الكلية لضمان بيئة تعليمية راقية وفعالية مؤسسية تضمن تمثيلاً مشرفاً لمنسوبيها، بما يعزز الريادة والتميز الإداري والأكاديمي الذي يليق بمكانة جامعة المستقبل كصرح تعليمي عريق.

وندعو الله - تعالى- أن يوفق الجميع لرفع إسم كلية الهندسة والتكنولوجيا - جامعة المستقبل عاليًا داخل مصر وخارجها، وبما يعود على المجتمع الذي نعيش فيه بالخير والتقدم والرفاهية بإذن الله.

كلية الهندسة والتكنولوجيا
جامعة المستقبل

الرؤية

في إطار رؤية مصر 2030 أن تحافظ كلية الهندسة والتكنولوجيا – جامعة المستقبل على ريادتها الوطنية وأن تواصل تميزها دولياً في مجال الهندسة والتكنولوجيا.

الرسالة

نلتزم بإعداد خريجين متمسكين بقيم وأخلاقيات مهنة الهندسة، قادرين على المنافسة محلياً ودولياً من خلال برامج أكاديمية ومهنية تلبي مستجدات سوق العمل باستخدام استراتيجيات وتقنيات تدريس وتعلم متطورة. كما تدعم الكلية منظومة البحث العلمي والتطبيقات الهندسية في مجال الصناعة وخدمة المجتمع، وتعزز التعاون والشراكة الفعالة مع مؤسسات المجتمع المدني، معتمدة في تحقيق رسالتها على خبرات ذات كفاءة عالية.

تعريف الميثاق الاخلاقي

الميثاق الأخلاقي هو إطار مرجعي منظم يضم مجموعة من القيم والمبادئ والمعايير السلوكية التي تحكم أداء الأفراد والمؤسسات، ويهدف إلى توجيه الممارسات المهنية والأكاديمية نحو أعلى مستويات النزاهة والشفافية والمسؤولية. ويُعد هذا الميثاق بمثابة التزام أخلاقي يُنظم العلاقات بين الأطراف المختلفة، ويضمن تحقيق العدالة والاحترام المتبادل، بما يسهم في تعزيز جودة الأداء والحفاظ على السمعة المؤسسية وتحقيق الأهداف الاستراتيجية بكفاءة واستدامة.

أهداف الميثاق الأخلاقي

تتمثل أهداف **الميثاق الأخلاقي** لكلية الهندسة والتكنولوجيا في صياغة إطار قيمي يحكم الممارسات الأكاديمية والمهنية، ويمكن إيجازها في النقاط التالية:

- **ترسيخ منظومة القيم والنزاهة:** إرساء مبادئ الشفافية والأمانة في كافة الممارسات الأكاديمية والبحثية والإدارية داخل الكلية.
- **تنظيم العلاقات المهنية:** ضبط أطر التعامل بين أعضاء هيئة التدريس، الطلاب، والجهاز الإداري بناءً على الاحترام المتبادل والمسؤولية المشتركة.
- **رفع كفاءة الأداء المهني:** توجيه السلوك المؤسسي نحو اتخاذ قرارات أخلاقية رصينة، بما يضمن الارتقاء بجودة المخرجات التعليمية والخدمات المقدمة.
- **ضمان العدالة وحماية الحقوق:** كفالة تكافؤ الفرص وحماية حقوق جميع الأطراف ذات الصلة داخل المؤسسة الجامعية.
- **تعزيز الهوية والانتماء المؤسسي:** بناء جسور الثقة بين الكلية والمجتمع، بما يدعم السمعة الأكاديمية المرموقة لجامعة المستقبل.

- **تحقيق الاستدامة المؤسسية:** ضمان ممارسات مسؤولة تتماشى مع المعايير الدولية والتطورات العلمية والتقنية الحديثة.
- **التمثيل المشرف:** إعداد كوادر هندسية تلتزم بأخلاقيات المهنة وشرفها، بما يضمن تمثيلاً لائقاً للكلية في المحافل المحلية والدولية.

1. القيم الجوهرية CORE VALUES

تعرف القيم الجوهرية بأنها القيم المشتركة والاعتقادات العملية السائدة المتعارف عليها والمتفق على صحتها والتي يتبناها مجموعة من الناس في أعمالهم لتحقيق رؤية مشتركة، وتمثل القيم الجوهرية أساسًا لكود الأخلاقيات. وقد اختارت كلية الهندسة والتكنولوجيا مجموعة من القيم الجوهرية تحكم ميثاق العمل الأخلاقي لجميع منسوبيها وتحدد أولويات قيم العمل بالكلية، هذه القيم هي:

القيم الجوهرية	Core Values
التميز	Distinction
النزاهة والشفافية	Integrity and Transparency
العدالة والمساءلة والحوكمة	Justice, Accountability and Governance
المسؤولية المجتمعية	Community Responsibility
الثقة	Trust
الولاء والانتماء	Loyalty & belonging
سرية المعلومات	Confidentiality
التكامل	Integrity & Integration
الإدارة السلمية للأزمات خلال الخلافات	Conflict Resolution
الحرية الأكاديمية	Academic Freedom

1.1. التميز

تقوم الكلية بتطبيق معايير قومية وعالمية في مجال جودة التعليم شاملا التدريس والتعلم والتقويم لرفع مستوى خريجي الكلية و تسعى للوصول لأرقى المستويات من خلال الشراكات الفاعلة مع عدد من الجامعات العالمية، وتسعى للتنمية المستمرة لقدرات أعضاء هيئة التدريس وأعضاء الهيئة المعاونة و الفنيين والإداريين بالكلية .

1.2 النزاهة والشفافية

بما يعنيه ذلك من الصدق والأمانة والوضوح والموضوعية والثقة المتبادلة بين جميع منسوبي الكلية في كافة مناحي العمل والأنشطة ومع جميع الجهات ذات العلاقة.

1.3 العدالة والمساءلة والحوكمة

عدم التمييز بين أعضاء هيئة التدريس أو العاملين أو الطلاب بناءً على الجنس أو الدين أو المركز الاجتماعي، وألا يحصل شخص على مكاسب معينة بدون أسباب واضحة، ويصحب ذلك قبول وتحمل مسؤولية الأفعال والقرارات والسياسات المتعلقة بإدارة الكلية مع تطبيق الحوكمة ضمن الصلاحيات المنوط بها كل شخص بالكلية، كلٌ بحسب موقعه ومسؤولياته.

1.4 المسؤولية المجتمعية

تؤمن الكلية أنه يقع على عاتقها مسؤولية كبرى تجاه المجتمع وتلزم الكلية كل فئة بها بمسؤوليتها تجاه المجتمع ويتمثل ذلك في الالتزام والتقيد بالقيم والأعراف الأخلاقية السائدة في المجتمع وأهمها احترام مشاعر المواطنين و الحفاظ على الحريات العامة والدفاع عن حقوق الإنسان ونشر الثقافة العلمية لأفراد المجتمع من خلال برامج تبسيط العلوم والاهتمام بقضايا البيئة والتأكيد على حرية التعبير وعدم تقديم المصلحة الشخصية على مصلحة المجتمع.

1.5 الثقة

ترتكز العلاقات داخل المؤسسة على بناء الثقة المتبادلة بين جميع الأطراف، من خلال الالتزام بالصدق والمصداقية في التعاملات المهنية. وتسهم الثقة في تعزيز

روح الفريق، ودعم اتخاذ القرارات الفعالة، وتوفير بيئة عمل إيجابية قائمة على الشفافية والاحترام المتبادل.

1.6 الولاء والانتماء

يهدف هذا المبدأ إلى تعزيز شعور الأفراد بالانتماء للمؤسسة والاعتزاز بالعمل تحت مظلتها، بما يدفعهم إلى بذل أقصى جهد لتحقيق أهدافها. كما يشجع على الالتزام بالقيم المؤسسية، والحفاظ على سمعة المؤسسة، والعمل بروح المسؤولية تجاه تطويرها واستدامتها.

1.7 سرية المعلومات

تلتزم المؤسسة وأفرادها بالحفاظ على سرية المعلومات والبيانات المتعلقة بالعمل، وعدم الإفصاح عنها إلا في حدود الصلاحيات الممنوحة ووفقًا للأنظمة والقوانين المعمول بها. ويشمل ذلك حماية البيانات الشخصية والمهنية، وضمان استخدامها بشكل مسؤول وآمن.

1.8 التكامل

يعزز هذا المبدأ أهمية العمل الجماعي والتكامل بين مختلف التخصصات والإدارات داخل المؤسسة، بما يحقق أفضل النتائج الممكنة. ويقوم على تبادل الخبرات والمعارف، واحترام أدوار الآخرين، والعمل بروح الفريق الواحد لتحقيق الأهداف المشتركة بكفاءة وفاعلية.

1.9 الإدارة السلمية للأزمات خلال الخلافات

يؤكد هذا المبدأ على ضرورة التعامل مع الخلافات والنزاعات بأساليب حضارية قائمة على الحوار والتفاهم، بعيدًا عن التصعيد أو التوتر. كما يشجع على استخدام

آليات فعالة لحل النزاعات، بما يضمن الحفاظ على بيئة عمل مستقرة وتحقيق العدالة بين الأطراف.

1.10 الحرية الأكاديمية

تدعم المؤسسة مبدأ الحرية الأكاديمية باعتباره أساسًا للتطور العلمي والإبداع، حيث تتيح لأعضاء هيئة التدريس والباحثين حرية البحث والتفكير والتعبير في إطار من المسؤولية والالتزام بالمعايير الأخلاقية. ويسهم ذلك في تعزيز الابتكار وإنتاج المعرفة بما يخدم المجتمع ويرتقي بالمستوى العلمي.

2. الميثاق الأخلاقي العام CODE OF ETHICS

يمثل كود الأخلاقيات أساسًا للأخلاقيات المعيارية لكل من:

أ- أعضاء هيئة التدريس
ب- أعضاء الهيئة المعاونة
ج- أعضاء الجهاز الإداري (الفنيون والإداريون)
د- الطلاب

ويهدف كود الأخلاقيات إلى بناء درجة عالية من الأخلاقيات القياسية بين أعضاء الوسط الجامعي تقوي العلاقات الطبيعية والشفافية والمسئولية الاجتماعية، وكل هذا يوفر صورة إيجابية عن الكلية والجامعة والقيم الأساسية بها، ويجب أن يكون كود الأخلاقيات متاحًا لكل من له اهتمام بنشاط الكلية والجامعة.

2.1 الكود الأخلاقي المهني PROFESSIONAL ETHICS

(التزام اعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة نحو الذات والزملاء)

ويقصد به الأخلاقيات والآداب المشتركة في سلوك وأداء العاملين بالكلية من أعضاء هيئة التدريس وأعضاء الهيئة المعاونة والفنيين والإداريين والتي يمكن تلخيص مجملها في النقاط التالية:

أ- أن يضع المهني نصب عينيه المستفيدين من الخدمة ومصالحهم فى كل قراراته وأفعاله.
ب- أن يحرص على أداء مسؤولياته المهنية والوظيفية على أكمل وجه.
ج- أن يعمل مع زملائه بروح الفريق الواحد في أداء مهام العمل المختلفة.
د- أن يحترم مواعيد العمل ويخصص وقت العمل الرسمي لأداء واجباته الوظيفية فقط.

هـ- أن يمتنع عن استغلال مركزه في العمل في تحقيق أي مكسب أو مصلحة شخصية.

و- أن يحافظ على سريه تداول الوثائق والمستندات المتعلقة بعمله.

ز- أن يحترم ويطيع القوانين والأنظمة المعمول بها في عمله وفي مجتمعه مع دعم وحماية الحقوق المدنية والإنسانية لكل الأفراد من حوله.

ح- أن يسعى لتطوير نفسه إدارياً وذلك بتنمية قدراته المهنية والسعي للترقي والحصول على درجات أكاديمية أو تأهيل مهني أعلى.

وينجم عن تطبيق الميثاق الأخلاقي المهني مجموعة من الالتزامات التطبيقية ومن ذلك التزام أعضاء هيئة التدريس نحو الطلاب ونحو المهنة ونحو زملائهم؛ ويمكن تفصيل نقاط هذه الالتزامات فيما يلي:

أولا: التزام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة نحو الطلاب

أ- تشجيع الطلاب على التعلم والمعرفة وإبداء آرائهم بحرية في العملية التعليمية.

ب- تشجيع استقلالية الطلاب في التعلم من المصادر العلمية المختلفة.

ج- عدم التمييز بين الطلاب والمساواة بينهم.

د- مساعدة الطلاب على اكتساب الخبرات العلمية والعملية.

هـ- تقييم أفكار وإجابات الطلاب بموضوعية وعدل.

و- تجنب التمييز، والالتزام بالعدل والموضوعية في التعامل وتقييم آرائهم.

ز- توفير البيئة المناسبة للعملية التعليمية (ما يلزم من مكان مناسب وظروف محيطة ملائمة وصحية وغيرها ...).

ح- التواصل مع الطلاب للتعرف على مشكلاتهم ومحاولة حلها، وبذل كل جهد علمي وإنساني لمساعدتهم على التكيف مع البيئة الدراسية توجيه

الطلاب إلى العمل الجماعي والإيجابي بروح الفريق لتأهيل الطلاب لسوق العمل.

ط- توجيه الطلاب للمراجع العلمية اللازمة وعدم فرض مؤلفات شخصية أو مصادر معرفة معينة لتحقيق منفعة شخصية.

ي- الامتناع التام عن إعطاء أو شرح المادة العلمية للطلاب خارج القاعات الدراسية بالكلية وذلك بغرض جلب منفعة شخصية في صورة' دروس خصوصية'

ك- عدم إقامة علاقات شخصية مع الطلاب أثناء فترة الدراسة.

ل- بناء شخصية الطلاب تربوياً إيجابياً ليصبحوا أعضاء فاعلين وذوي قيمة في المجتمع

م- توجيه الطلاب للمراجع العلمية اللازمة وعدم فرض مؤلفات شخصية أومصادر معرفة معينة لتحقيق منفعة شخصية.

ثانيا: التزام أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة نحو المهنة

أ- مهنية الأداء والتطوير المستمر.

ب- تقديم الخدمات والاستشارات للمؤسسات والأفراد والمجتمع.

ج- التخطيط المستمر لتقديم خدمة تعليمية متميزة والعمل على تطويرها.

د- تمثيل الجامعة بطريقة حسنة.

هـ- قبول التقييم والنقد الموضوعي وتصحيح الأخطاء.

و- الإلمام بالقواعد العامة للكلية والرؤية الإستراتيجية للكلية والجامعة.

ز- وضع الخطط والبرامج التعليمية التي تتفق مع المبادئ الأخلاقية.

ح- احترام الملكية الفكرية ومراعاة القوانين المنظمة لذلك.

ط- مداومة الاطلاع على التطورات العلمية الحديثة.

ي- مداومة إجراء البحوث والنشر العلمي لزيادة القدرة العلمية.

ك- احترام وجهات النظر المختلفة والنزول على رأي مجموعة العمل.

ثالثا: التزامات أعضاء الجهاز الإداري

أ- تنفيذ ما يصدر إليه من تعليمات في حدود اللوائح والقوانين.
ب- المحافظة على ممتلكات الكلية.
ج- حسن معاملة المستفيدين من الخدمة في إطار القيم الأخلاقية للكلية.
د- المحافظة على مواعيد العمل.

رابعا: التزامات الطلاب

أ- الالتزام بالأخلاق الحميدة والقيم الجوهرية للكلية.
ب- الالتزام بمواعيد المحاضرات والتمارين والمعامل والامتحانات.
ج- الحرص على المظهر اللائق داخل حرم الجامعة.
د- الالتزام بحقوق الملكية الفكرية.
هـ- الالتزام بالأمانة العلمية في إعداد التقارير والواجبات الدراسية.
و- المحافظة على سلامة منشئات وأجهزة الكلية ونظافتها.
ز- الالتزام بأخلاقيات العمل الجماعي.

3. أخلاقيات ممارسة مهنة الهندسة ENGINEERING ETHICS

3.1 المسئوليات العامة للمهندس تجاه المجتمع

إن تحقيق أهداف المجتمع إنما يقع بدرجة كبيرة على عاتق المهندس، ولذا فيجب أن يكون على وعي تام بأهمية دوره في تنمية مجتمعه تنمية شاملة مستدامة، وتمتد مسئولية المهندس من الحيز المعمور الحالي في الوادي والدلتا إلى الحيز غير المأهول في صحارى مصر وسواحلها، كما لا تقتصر مسئولياته على تحقيق أماني الوطن في المستقبل فقط بل تشمل أيضًا المحافظة والصيانة لموروثات الوطن القيمية والأخلاقية وكذلك تراثه التاريخي الممتد عبر أحقاب تاريخية طويلة.

أولا: مسئولية المهندس تجاه المجتمع

أ- مسئوليات المهندس في تحقيق المصلحة العامة وخدمة المجتمع والإرتقاء بمستوى الحياة الحضاري.

ب- المشاركة في النشاط العام وتعريف المجتمع بمهنة الهندسة.

ج- مسئولية المهندس في تحقيق التنمية الاجتماعية والاقتصادية والاهتمام بالمشروعات القومية.

د- مسئولية المهندس في تطبيق معايير الأمان والسلامة و الصحة المهنية فى كل ما يوكل إليه من أعمال وأن يكون مسئولاً عن تطبيق ذلك مع جميع العاملين تحت إدارته.

هـ- مسئولية المهندس في القيام بالأعمال التي تتناسب مع تخصصه وخبرته فقط دون غيرها.

و- المحافظة على التراث الوطني والقيم الدينية والاجتماعية والمبادئ السامية وتأكيد حقوق الإنسان.

ز- مسئولية المهندس في حالة العمل في بلد أجنبي، وضرورة التزامه ومراعاته لجميع القيم و المبادئ التي تشترك فيها الإنسانية جمعاء.

ثانيا: علاقة المهندس وسلوكه تجاه زملائه

تمثل علاقة المهندس وسلوكه تجاه المجتمع الهندسي وتجاه زملائه المهندسين أحد الأركان الرئيسية في ممارسة المهنة الهندسية، وتتسم هذه العلاقة بالتعاون من ناحية والتنافس من ناحية آخرى؛ لذا فإنه من الأهمية وضع الضوابط الأخلاقية لهذه العلاقة خصوصًا الجانب التنافسي فيها؛ حتى لا يتجاوز المهندس - في سعيه للحصول على أعمال جديدة - الخط الفاصل بين ما يتفق مع مبادئ وأخلاقيات ممارسة المهنة وبين ما هو غير ذلك.

لذا فإن وثيقة أخلاقيات المهنة تلزم أن تغطي كل جوانب هذه العلاقة المركبة بين المهندسين بعضهم البعض، وتبين بوضوح المبادئ الأخلاقية في كل جانب منها، كما ينبغي أن تشير إلى ضرورة التعاون بين المهندسين بالإضافة إلى المشاركة الإيجابية الفعالة مع الجمعيات الهندسية بهدف الارتقاء بممارسة المهنة. ويلزم أن تشتمل وثيقة أخلاقيات المهنة على العناصر الآتية:

- علاقة المهندس بالمنظمات الهندسية.
- علاقة المهندس بزملائه والتي تشتمل على المكونات الآتية:

أ- المبادئ العامة لعلاقة المهندس بزملائه.

ب- تقييم المهندس لأعمال غيره من المهندسين

ج- السلوك الأخلاقي عند إيقاف العميل لمهندس عن العمل

د- علاقة المهندس برؤسائه.

هـ- علاقة المهندس بمرؤوسيه.

ثالثا: مسئولية المهندس تجاه العملاء

تعتبر علاقة المهندس بعملائه هي الركن الأهم في ممارسة مهنة الهندسة، إذ أنهما يمثلان طرفي التعاقد في أداء العمل الهندسي، والثقة المتبادلة بين هذين الطرفين هي الضمان الأوحد في نجاح العمل الهندسي وإتمامه على الوجه الأكمل، والطريق إلي بناء هذه الثقة وتعزيزها يتمثل فى التزام المهندس بمسئولياته الأدبية وتمسكه بمبادئ وأخلاقيات ممارسة المهنة، بجانب التزامه بأداء مسئولياته العلمية والقانونية الواردة في بنود العقد مع العميل، وكذلك التي تنص عليها القوانين واللوائح الخاصة بممارسة مهنة الهندسة. لذا فإنه يجب أن تكون كافة المعاملات بين المهندس وعملائه متسمةً بالصراحة والصدق والشفافية، وعليه أن يتجنب أية ظروف قد تنشأ وتؤثر علي الثقة بينهما وتؤدي إلي فقدانها.

وتشمل مسئوليات المهندس تجاه عملائه أن يقوم بتقديم خدماته لهم بأمانة وإخلاص، وأن يضع معارفه وخبراته في خدمتهم، وأن يراعي مصالحهم، وأن يكون ممثلا أمينا لهم، وأن يحافظ على سرية المعلومات التي تتاح له أثناء تأدية خدماته. وعلي المهندس إذا ما كان في أفعال وتصرفات العملاء ما يمكن أن يمثل ضرراً واقعًا – أو محتملاً – على الآخرين أو لا يتفق مع الصالح العام أن يستنفد كافة الوسائل لإثنائهم عن ذلك قبل أن يتحلل من مسئولياته تجاههم.

رابعا: الالتزام بالقانون

يمثل الالتزام بالقانون القاعدة الأساسية في قيام مجتمع سليم تحدد فيه واجبات وحقوق أفراده. ومهنة الهندسة بتخصصاتها المختلفة تمثل البناء العمراني والحضاري للإنسان؛ ومن ثم فإن من أوجب المسئوليات لأبناء هذه المهنة: الالتزام التام بالقانون العام، وكذلك بالقانون الخاص الذي ينظم ممارسة هذه المهنة؛ لأن عدم الالتزام بهذه القوانين يؤدي بالضرورة إلي وقوع أخطاء جسيمة علي الأرواح والممتلكات فضلاً عن ضياع الجهد والمال وتعثر مسار التنمية.

خامسا: التعليم والتدريب المستمر

نظرا للتطور المستمر في مجال العلوم والفنون الهندسية، ولكي يظل المهندس علي علم ودراية بالمستجدات في مجال تخصصه الهندسي، فمن الواجب أن يظل مطلعاً على كل ما هو جديد في هذا التخصص من خلال برامج التعليم والتدريب، ومن خلال المشاركة في المؤتمرات والندوات التي تُعقد في هذا الشأن، كما أنه من الواجب عليه تشجيع مرؤوسيه على السير في هذا الاتجاه، والعمل الدائم على تطوير مهاراتهم وقدراتهم الفنية.

4. ضوابط حماية حقوق الملكية الفكرية والنشر

4.1 حقوق الملكية الفكرية للأعمال الهندسية

لا شك أن الأعمال التي يقوم بها العاملون في مجال الهندسة (مهندسون – باحثون – طلاب) من تصميمات واختراعات أو رسوم هندسية وغيرها من الإنجازات في الحقل الهندسي تعود على من قام بها بحق أدبي وحق مادي. أما الحق الأدبي فهو حق أبدي ويعتبر باطلاً وجرمًا كل تصرُّف يحاول انتقاص أو سلب هذا الحق، ويتمثل الحق الأدبي في نَسب العمل إلي صاحبه، أما الحق المادي فهو إما له فقط وإما له بالمناصفة مع صاحب العمل أو العميل، وإما للآخرين إذا تنازل لهم عن حقه كله أو عن جزء منه، أو طبقاً لشروط تعاقده مع أي طرف. ومن حق المهندس/الباحث صاحب النظام أو الاختراع أو التصميمات وخلافه أن يدخل تعديلات أو تطويرًا أو تحسينًا على مخترعاته ويسجلها باسمه، وفي كل الأحوال عليه الالتزام بالتشريعات الخاصة بحماية حقوق الملكية الفكرية.

4.2 إجراءات الكلية للمحافظة على حقوق الملكية الفكرية

أ- تلتزم الكلية بتطبيق جميع أحكام القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية والنشر.

ب- يحظر استخدام برامج الحاسبات الآلية الجاهزة غير المرخصة على الأجهزة الموجودة بمعامل الحاسبات الآلية للطلاب والأقسام العلمية والإدارية بالكلية.

ج- عدم السماح للعاملين بالكلية بنسخ المصنفات المحمية بحقوق المؤلف و/أو الناشر (كتب، مؤلفات، مراجع ، ... إلخ) بما يشكل اعتداءً علي حقوق المؤلف و/أو الناشر.

د- يسمح لطلاب الكلية بالتصوير الضوئي لما يعادل **(10%)** من مجمل أي كتاب أو مرجع متمتع بحماية رقم إيداع محلي و/أو دولي (ISBN) لأغراض الاستذكار والبحث ولا يسمح بتداول هذه النسخة الشخصية سواء كانت ورقية أو إلكترونية.

هـ- يسمح لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بعرض المواد التعليمية المنقولة من أجزاء محددة من المراجع العلمية أو الدوريات العالمية المتوفرة في المكتبة أو المواقع الإلكترونية أو البرامج التليفزيونية في قاعات التدريس للأغراض التعليمية شريطة ذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.

و- يجوز لمكتبات الكلية تصوير نسخة وحيدة من آي مصنف بغرض الحفاظ على النسخة الأصلية المفقودة أو التالفة التي يصعب الحصول على نسخة بديلة أخرى لها.

ز- توضـح إرشـادات للمترددين على المكتبة لمراعـاة التزامهم بالقواعد المنصوص عليها في القانون رقم 82 لسنة 2002 الخاص بحماية حقوق الملكية الفكرية مع التزام المكتبة بمنع تصوير أكثر من فصل واحد من الكتب، و 40 صفحة من الرسائل العلمية، وتسجيل إسم من يقوم بالتصوير ورقمه القومي وذلك للتأكد من أنه لن يقوم بالتصوير مرة أخرى من نفس المؤلف والإعلان عن ذلك بمكان واضح بالمكتبة.

ح- عقد ندوات ولقاءات مفتوحة لنشر ثقافة حقوق الملكية الفكرية وأهميتها وضـــرورة الالتزام بها.

ط- لا يسمح ببيع أو تداول كتب أو مذكرات دراسية تحمل إسم صاحبها داخل الكلية دون أن تكون متمتعة بحماية رقم إيداع محلي أو دولي (ISBN)، ويسمح بتداول المذكرات الدراسية التي يقوم المحاضر أو الكلية بتجهيزها للطلاب للأغراض التعليمية دون أن تكون منقولة مباشرة أو منسوخة بالكامل من أحد المراجع وذلك دون مقابل.

ي- نشر الوعي بالقواعد والقوانين المنظمة للحفاظ على حقوق الملكية الفكرية والنشر بين أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة والطلاب والإداريين.

ك- يلتزم أعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالنشر في مجلات محلية وعالمية دولية متخصصة ومحكمة ومفهرسة لضمان حقوقهم وحقوق النشر.

ل- للمؤلف الحق في التصرف في نسخته الأصلية من المؤلف وتحديد شكل وطريقة وميعاد إتاحته للجمهور.

م- لا يجوز نسخ أي مصنف من المصنفات الموجودة بالمكتبة أو منافذ توزيع الكتاب إلا بعد موافقة كتابية من المؤلف ولا يجوز للمؤلف الاعتراض على النسخ إذا كان لأغراض التدريس في المنشآت التعليمية أو عمل دراسات تحليلية للمصنف بقصد النقد والمناقشة والإعلان أو الاستعمال في إجراءات قضائية وإدارية طالما كان النسخ في الحدود المعقولة ولا يتجاوز الغرض منه وأن يذكر اسم المؤلف وعنوان المصنف.

ن- ضرورة موافقة رئيس القسم على الكتب والمراجع الدراسية بعد مراجعتها من جانب لجنة يتم تشكيلها من أعضاء مجلس القسم بقرار من المجلس.

س- يلتزم أعضاء هيئة التدريس بالإشارة إلى كل المصادر التي تم الاعتماد عليها في إعداد مؤلفاتهم التي يتم توزيعها على الطلاب.

ع- في حالة عدم الالتزام بالإجراءات والقواعد السابقة يكون لعميد الكلية توقيع الجزاء الذي يراه مناسباً في هذا الشأن.

5. الميثاق الأخلاقي للبحث العلمي SCIENTIFIC RESEARCH ETHICS

5.1 القواعد الأخلاقية الأساسية في البحث العلمي

أولا: احترام الأشخاص

أ- يجب معاملة الأشخاص كأفرادٍ مستقلين.

ب- الأفراد غير المستقلين لا يجب أن يشاركوا فى البحث العلمي.

ثانيا: تعظيم الفائدة

يجب العمل على تعظيم الفائدة وتقليل الأخطار المحتملة أثناء البحث العلمي.

ثالثا: العدالة

بصورها المتعارف عليها من الجميع.

5.2 الهدف من البحث العلمي

يُمثل البحث العلمي الركيزة الجوهرية والوظيفة الأساسية لأعضاء هيئة التدريس والهيئة المعاونة بالكلية؛ إذ يُعد المحرك الرئيس لتطوير قدراتهم الأكاديمية وتعزيز مهارات التعلم المبتكر، فضلاً عن دوره في توسيع آفاق المعرفة الإنسانية في المجالات الهندسية والتكنولوجية المتقدمة.

وفي هذا الإطار، يلتزم الباحثون بضمان موثوقية النتائج وتقديمها وفق أرفع المعايير الأخلاقية، بما يحقق النفع العام ويسهم في رقي المجتمع وازدهاره، وذلك من خلال الالتزام بالمعايير الآتية:

- **إثراء المعرفة العلمية وتطويرها:**

تتحقق هذه الغاية عبر تفعيل منظومة البحوث (الفردية والجماعية)، والحرص على نشر النتائج في أوعية نشر مرموقة، بما يضمن تبادل الخبرات ومواكبة التطورات العالمية المتلاحقة.

- **المسؤولية والأمانة العلمية:**

يتعهد الباحثون بالحفاظ على مصداقية الطرح العلمي، مع مراعاة الدقة والاعتبار في عرض النتائج، لضمان ممارسة بحثية تتسم بالنزاهة والسمو الأخلاقي.

5.3 ضوابط نشر المقالات العلمية

أولا: تعريفات أساسية

أ- **العلم**: هو معرفة مشتركة تعتمد على فهم مشترك لبعض القضايا الطبيعية أو الاجتماعية.

ب- **المعرفة العلمية**: هي المعرفة الفردية بعد دخولها نطاق العلم وبعد عرضها على الآخرين بطريقة تمكنهم من الحكم المستقل على صحتها.

ج- **المقال العلمي:** هو وصف مرتب وربما تحليليّ أيضًا للفروض والبيانات والنتائج يكتب وينشر بهدف زيادة المعرفة العلمية.

ويعتبر نشر المقالات العلمية ضرورة للبحث العلمي، وعادةً ما يكون النشر العلمي مجهودًا مشتركًا للباحثين (Team Effort).

ثانيا: خصائص المقالات المنشورة

أ- يجب أن تنشر المقالات البحثية في المؤتمرات والمجلات والدوريات واسعة القراءة والانتشار والمفيدة لجموع الباحثين.

ب- المقالات المنشورة يجب أن تحتوي على اكتشافات جوهرية وإضافات أساسية.

ج- يجب أن تكون المقالات مكتوبةً ومرتبةً جيدًا و تحتوى على جمل واضحة مفهومة للباحثين.

د- وجود فائدة علمية للبحث وفائدة تعود على المجتمع، وأن تُمارس الأبحاث بطريقة لا تؤثر على الأبحاث المستقبلية، وعدم تقديم نتائج خاطئة، أو مفبركة، أو غير سليمة، أو دلائل، أو نتائج، أو استنباطات، أو تعليقات مضللة

ثالثا: القيم الأخلاقية ومسئوليات الناشر

أ- التأكد من أن موضوعات البحث المنشورة جديدة وأصلية.

ب- تجهيز وإرسال النسخة الأولى للبحث بصورة مناسبة ولائقة.

ج- يجب أن يعرف كل الناشرين المشاركين فى البحث بإرسال المقال للنشر ويجب أن يوافقوا على المحتوى المنشور.

د- يجب أن يعرف الباحث أن المقال المنشور سوف يفحص بواسطة باحثين آخرين غير معروفين له لبيان مدى جودته وصلاحيته للنشر.

هـ- عرض أي بحث علمي عند إجرائه على لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالكلية للمراجعة والحصول على الموافقة على إجراء البحث

و- يجب أن يوفّر الباحث نسخًا من الأعمال الأخرى ذات الصلة بالبحث أو المقال والتي تم نشرها فى أماكن أخرى.

ز- الحصول على تصاريح بالنسخ أو النشر لأى رسوم أو بيانات يتم إضافتها إلى البحث المنشور من أى مراجع أخرى.

ح- ذكر تعريف كامل للناشرين وأن يكون هذا التعريف شاملاً وملائمًا للنشر.

ط- تقديم ما يتم الحصول عليه من نتائج أبحاث بمعامل الكلية إلى الجهات المسئولة، والامتناع عن الاحتفاظ بأسرار، أو وسائل تكنولوجية، أو معرفية، أو طرق أبحاث جديدة عن المجتمع العلمي أو يختص بها جماعات دون الأخرى

ي- التعامل بأمانة وإخلاص مع المشاركين الآخرين في البحث والجهات الممولة، والتمتع بالأمانة وتقديم الآراء المهنية السليمة للجهات الحكومية والمجتمع دون الإضرار بها.

رابعا: الأشياء غير المقبولة أخلاقيًا فى المقالات البحثية

أ- المقالات ذات الامتداد التقليدي لتقارير ومقالات سابقة حيث أنها لا تقدم أى جديد للمفاهيم الأساسية في المجالات البحثية.
ب- التقارير المجزّأة وتلك التي تعرض نتائج غير مكتملة للبحوث.
ج- المقالات ذات الترتيب الضعيف والمليئة بالتبريرات والتوضيحات غير الضرورية والتي عادةً ما تكون ذات بيان لا يرقى لمستويات النشر العلمي.
د- مراعاة أخلاقيات البحث العلمي حيث تشتمل على نقل للمحتوى (Plagiarism) من أى نوع أو درجة.
هـ- نقل من أعمال الغير أو نقل من أعمال سابقة للناشر نفسه أو تشتمل على نقاط بحثية ذات موضوع في محل شك من صحتها (QRP) (Questionable Research Practices).

5.4 السلوكيات المنافية لأخلاقيات البحث العلمي (MISCONDUCT)

ويطلق على هذه السلوكيات **FFP** (Fabrication, Falsification, Plagiarism) وتشمل:

أ- التلفيق والاختلاق (Fabrication) في كتابة بيانات أو نتائج وعمل تقارير عنها.
ب- التزوير أو التزييف وتغيير البيانات (Falsification).
ج- نقل محتوى أو الاقتباس من عمل الآخرين (Plagiarism) دون الحصول على المسوغ الذى يُعطى له الحق فى ذلك، وأيضاً نسخ أو إعادة استخدام بحث آخر لنفس الشخص (Self-Plagiarism).

ويجب التنويه هنا إلى أن البحوث المنشورة محمية بواسطة قوانين الحماية للملكية الفكرية **(Copyright Laws)** ويجب الحصول على تصريح **(Copyright Permission)** لإعادة نشر أى بحث أو جزء منه فى مكان آخر حتى لو كان هذا البحث لنفس الناشر.

5.5 التزامات أعضاء هيئة التدريس تجاه البحث العلمي والمشاركة المجتمعية

أ- يجب ألّا يحتوي البحث على نتائج ملفقة أو مفبركة أو مستنبطة من أعمال الآخرين.

ب- تقديم الآراء المهنية السليمة للمجتمع.

ج- تقديم النتائج بطريقة مباشرة.

د- عدم استخدام الخداع في الحصول على المعلومات.

هـ- اختيار المحكمين، عند تحكيم الأبحاث، بطريقة عشوائية مع ضرورة ملائمة المحكم لنوع البحث وخبرته في هذه النوعية من الأبحاث وأن يكون ذا قدرة عالية وكفاءة.

و- تمتع محكم الأبحاث بقدرة عالية من المعلومات النظرية والعملية والتأكد من المرجعيات وبقدرة عالية على تصحيح النهج المكتبي للبحث والتميز بالعدالة في التقييم والامتناع عن تقييم أبحاث الآخرين في حالة تعارض المصالح أو الخلافات الشخصية أو استعمال وسائل تعويق لا تتفق مع الثقة والضمير والأمانة.

ز- عدم استخدام إمكانيات المؤسسة لعمل أبحاث تخدم كيانات أخرى.

ح- عرض أي بحث علمي عند إجرائه على لجنة أخلاقيات البحث العلمي بالكلية للمراجعة والحصول على الموافقة على إجراء البحث

ط- التعامل بأمانة وإخلاص مع المشاركين الآخرين في البحث والجهات الممولة، والتمتع بالأمانة وتقديم الآراء المهنية السليمة للجهات الحكومية والمجتمع دون الإضرار بها.

ي- جمع البيانات بكل دقة وأمانة

5.6 التزام الباحثين بقوانين حماية حقوق الملكية الفكرية

الملكية الفكرية تشمل الاختراعات والتصميمات والرسوم الهندسية والعلامات التجارية، وهى محمية بالقانون (قانون حماية حقوق الملكية الفكرية). ويجب على الباحثين الالتزام بالآتي:

أ- ليس من حق من لم يساهم فى البحث وضع اسمه عليه أوالحصول على أي حقوق أو عوائد من نشره.

ب- ألا تتعارض الملكية الفكرية مع الحرية الأكاديمية فقد تسمح الإمكانات أن يكون للباحث حرية الاطلاع على أي مقال بحثي منشور فى أي مكان فى العالم هنا يبرز تذكره لأخلاقيات البحث العلمي وتبعات حقوق الملكية الفكرية كسياج واق يحميه ويمنعه من كل أشكال الغش و الاقتباس من الآخرين.

ج- الأفراد الذين ساهموا في البحوث لهم الحق في إنتاج أو نشر أو توزيع النتائج التطبيقية لها.

د- احترام الملكية الفكرية وعدم استخدام ما ورد في أى بحث دون تصريح مع الالتزام بالإشارة لهذا البحث بشكل واضح وذلك داخل المقال أو البحث المزمع نشره.

هـ- عدم النقل من أى مؤلف علمي أو استخدام الغش أو التزييف فى النشر.

و- يجب وضع إرشادات مراعاة الالتزام بضوابط قانون حماية الملكية الفكرية فى المكتبات والأماكن التي يتردد عليها الباحثون.

ز- حظر استخدام برامج الحاسب غير المرخصة.

ح- **حقوق المؤلفين** :للمؤلف الحق في نشر عمله دون حذف أو إضافة من جهة النشر، ويتم إدراج أسماء الباحثين بناءً على حجم مساهمة كل منهم في البحث، مع ضمان حق الجميع في ذكر أسمائهم

ط- المسؤولية القانونية :يتحمل المؤلفون مسؤولية كاملة عن المحتوى المنشور، وتُحدد حقوق الملكية الفردية وفقاً لترتيب الأسماء وأولوياتها.

ي- الاستحقاق الفعلي :لا يحق لمن يشغلون مناصب سلطوية المطالبة بإدراج أسمائهم أو الحصول على حقوق ملكية فكرية ما لم يشاركوا فعلياً في البحث. كما يُحظر إدراج أسماء الزملاء في الأبحاث أو الرسائل العلمية من قبيل "المجاملة."

ك- حقوق المؤسسة (الكلية) :يؤول الحق في الاكتشافات أو الاختراعات الناتجة عن الأبحاث إلى الكلية في حال استخدام معاملها أو مساهمتها في الإنفاق على تلك الأبحاث.

ل- حقوق المشاركين في الأرباح :يتمتع الأفراد الذين ساهموا في الأبحاث بحقوق ربحية ناتجة عن بيع، إنتاج، نشر، أو توزيع أي نتائج تطبيقية، ولا يحق للمسؤولين في السلطة مشاركتهم في هذه الأرباح.

م- أبحاث التعاقدات :تُعد الأبحاث التي تتم بموجب عقود ملكاً خالصاً للباحث، ما لم ينص الاتفاق المكتوب مع الجهة الممولة على خلاف ذلك.

ن- حق التأليف لأعضاء هيئة التدريس :لا يجوز منع أي عضو هيئة تدريس من ممارسة حق التأليف والتمتع بإنتاجه الفكري، بشرط إيداع نسخ مجانية لمكتبة الكلية، مع التأكيد على حظر إجبار الطلاب على شراء تلك المؤلفات.

س- احترام حقوق الغير :يجب الالتزام الصارم باحترام الملكية الفكرية للآخرين، ويُحظر استخدام المراجع دون إذن أو تصريح، مع وجوب الاعتراف بالأجزاء المنقولة والإشارة إلى أصحابها بوضوح.

5.7 جهود الكلية لخلق مناخ مناسب لإجراء البحوث

أ- وضع دليل لبيان الأنشطة البحثية والخطة البحثية للكلية.

ب- زيادة العائدات المادية والمعنوية للباحثين المتميزين.

ج- تشجيع الدراسات العليا والبحوث على مستوى الأقسام المختلفة.

د- زيادة العلاقة بين القطاعات البحثية وقطاع الصناعة.

هـ- دخول الكلية فى مشاريع بحثية مشتركة مع مراكز البحوث والجامعات المحلية والدولية.

و- اتخاذ كافة الإجراءات لحماية حقوق الملكية الفكرية للأنشطة البحثية بالكلية.

6. ضمان العدالة وآلية الشكاوى

6.1 ضمان العدالة وعدم التمييز

أولا: الفئات المستهدفة بضمان العدالة وعدم التمييز

أ- أعضاء هيئة التدريس.
ب- أعضاء الهيئة المعاونة.
ج- الفنيون والإداريون.
د- الطلاب.

ثانيا: مسئولية تنفيذ ومتابعة تطبيق قواعد العدالة وعدم التمييز

تقع مسئولية تطبيق قواعد ضمان العدالة وعدم التمييز على مجلس الكلية . ويفوض مجلس الكلية عميد الكلية بمتابعة تطبيق قواعد المساواة وعدم التمييز من خلال متابعة قطاعات الكلية المختلفة.

ضوابط ضمان العدالة لأعضاء هيئة التدريس
أ- توزيع الأعباء التدريسية إسترشادا بقانون تنظيم الجامعات مع مراعاة عدالة التوزيع.
ب- العدالة في توزيع الأعباء الإدارية من رئاسة وعضوية لجان القسم والكلية.
ج- توزيع أعمال التسجيل والامتحانات والكنترول بعدالة.
د- إتاحة فرص متساوية لحضور المؤتمرات وفقاً لقواعد معتمدة ومعلنة.
هـ- توزيع المكافآت والجوائز وفقاً لقواعد معتمدة ومعلنة.

ضوابط ضمان العدالة لأعضاء الهيئة المعاونة
أ- العدالة في توزيع الأعباء الدراسية.
ب- الفرص المتساوية في التسجيل للدراسات العليا.
ج- الفرص المتساوية في المنح والبعثات من خلال معايير محددة ومُعلنة.
د- توزيع الحوافز والمكافآت من خلال معايير محددة ومُعلنة.

ضوابط ضمان العدالة للإداريين والفنيين
أ- العدالة في توزيع أعباء العمل وفق التخصص والخبرة.
ب- توزيع الحوافز و المكافآت وفق قواعد مُعلنة .
ج- تساوي الفرص في الحصول على الأجازات بجميع أنواعها.
د- معايير الترقي معتمدة ومعلنة.

ضوابط ضمان العدالة للطلاب
أ- المساواة في فرص التعليم والتقييم.
ب- المساواة في جميع إجراءات العملية التعليمية مثل الحذف والإضافة واحتساب الأعذار المرضية وخلافه وفق قواعد معتمدة ومعلنة.
ج- الفرص المتساوية للتدريب الميداني وفق قواعد معتمدة ومعلنة.
د- الفرص المتساوية للمشاركة في الأنشطة الطلابية.
هـ- مراعاة عدم تضارب المصالح في أعمال التقييم وأثناء الأمتحانات.
و- ضمان حق كل طالب في تقديم الشكاوى والتظلمات من خلال آلية معلنة تتميز بالشفافية والوضوح.

ثالثا: إجراءات الكلية لتصحيح الممارسات غير العادلة

أ- القيام بدراسة لقواعد ضمان العدالة وعدم التمييز والتعريف بها.

ب- إنشاء صندوق شكاوى للطلاب والعاملين ووضع آلية محددة ومعلنة للتعامل مع هذه الشكاوى.

ج- حق الطالب في التظلم من نتائج الامتحانات ووضع آلية للتأكد من التطبيق الفعلى لذلك.

د- حق الطالب في التظلم من الإقصاء في المشاركه باتحاد الطلاب. ووضع آليه للتطبيق وضمان مشاركة كل من يرغب من الطلاب فى المشاركة في اتحاد الطلاب والأنشطة الطلابية.

6.2 آليات تقديم الشكاوى والتظلمات

أولا: الهدف

أ- حق تقديم الشكوى أو التظلم هو حق أصيل لكل العاملين بالكلية وذلك بهدف تحسين أداء المؤسسة من خلال الإجراءات التصحيحية التي تقوم بها الكلية بعد دراسة متأنية للشكاوى التي ترد اليها.

ب- تحقيق العدالة يساهم إيجابيا فى خلق بيئة مناسبة للعمل الجاد وتطوير الأداء والتميز.

ج- تهدف الكلية إلى الوصول إلى تقديم خدماتها على أعلى مستوى ولذلك تشجع الكلية على تقديم أي شكوى لتسعي فى حلها وتقليل أي أثر سلبى على العملية التعليمية أو على الطلاب والعاملين بالكلية.

د- كل طالب أو موظف أو عامل بالكلية له الحق بأن يتقدم بشكوى إذا كان غير راض عن نوعية الخدمة التي تقدمها الكلية سواء كانت تلك الشكوى متعلقة بالنواحي الأكاديمية أو غير الأكاديمية، وبمجرد تقديمه للشكوى يتم التحقق من جديتها.

هـ- تتضمن إجراءات شكاوى الطلاب تغذية راجعة من الطلاب عن الخدمات التي تقدمها الكلية، ولهذا فإن هذه العملية تعتبر مصدرا هاماً لتحسين الخدمات التي تقدمها الكلية لطلابها. ويتم تكليف بعض أعضاء هيئة التدريس بالكلية للتعاون مع الطلاب وفحص شكواهم والاستجابة لأي نتيجة يسفر عنها التحقيق في هذه الشكاوى.

ثانيا: كيفية استقبال شكاوى الطلاب ومقترحاتهم

يتم استقبال الشكاوى من خلال إحدى الوسائل التالية:

أ- موظف استقبال مخصص لتلقي الشكاوى من الطلاب، مسماه الوظيفي "منسق شكاوى الطلاب".

ب- من خلال المناقشات بين الطلاب وإدارة الكلية خلال الندوات أو المحاضرات العامة أو اللقاءات التي تجريها إدارة الكلية مع الطلاب.

ج- استقبال الشكاوى عن طريق البريد الالكتروني e-mail.

د- استقبال الشكاوى عن طريق الإشراف الأكاديمي للسادة أعضاء هيئة التدريس للطلاب بالكلية.

ثالثا: آلية تحليل والاستجابة إلى الشكاوى

أ- تجميع الشكاوى من جميع مصادرها وتصنيفها طبقا لنوعها

ب- يتم تسجيل الشكوى في سجل الشكاوى وتفريغ البيانات الواردة بها في السجل وحسب رقمها التسلسلي، مع إعطاء كل وثيقة مرفقة بالشكوى نفس رقم الشكوى التسلسلي.

ج- إرسال نسخة من الشكوى إلى الجهة المعنية بها.

د- عند ورود الرد من الجهة المعنية يتم إجابة مقدم الشكوى عن طريق منسق شكاوى الطلاب.

هـ- تقوم لجنة الإستبيانات والشكاوى والمقترحات التابعة لوحدة ضمان الجودة بمراجعة سجل الشكاوى كل فصل دراسي لدراسة أنواع الشكاوى وتقييم آلية الرد وإضافتها إلى قاعدة بيانات الوحدة.

و- بخصوص الشكاوى المقدمة أثناء اللقاءات أو الندوات تقوم قيادة الكلية باتخاذ القرار المناسب ثم يتم إعلام الطالب بالقرارات أو الحلول التي تم التوصل إليها.

المراجع (المصادر الرئيسة)

أ- الكـود المصري لأخلاقيات ممارسة المهنة الهندسية.

ب- نص قانون حماية الملكية الفكرية المصري رقم (٨٢) لسنة ٢٠٠٢.

ج- المدونة القانونية للأستاذ أشرف رشوان - المحامي بالنقض. http://egyptian-awkaf.blogspot.com/2009/11/82-2002.html

د- جامعة القاهرة - كلية الهندسة " ميثاق شرف أخلاقيات وسلوك المهنة لأعضاء هيئة التدريس"

هـ- جامعة حلوان " ميثاق الآداب والأخلاق المهنية ".

و- كلية الهندسة- جامعة المنصورة " الإجراءات الإدارية والخدمات الطلابية واليات الشكاوى والتظلمات".

ز- الدليل الاسترشادى للمجلس الاعلى للجامعات (ضوابط استخدام الذكاء الاصطناعى فى التعليم العالى والبحث العلمى (الاصدار الثالث)